الأمم المتحدة

A/C.2/65/SR.28

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والستون

Distr.: General
14 January 2011
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثانية

محضر موجز للجلسة الثامنة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، الساعة ١٠/٠٠

الرئيسة: السيدة أوشير ..... (منغوليا)

المحتويات

البند ٢٥ من جدول الأعمال: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (تابع)

البند ١٩ من جدول الأعمال: متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨ (تابع)

البند ٢٠ من جدول الأعمال: التنمية المستدامة (تابع)

(أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (تابع)

(ب) متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (تابع)

(ج) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إرسال التصويبات مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ صدور المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

10-63459 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

(د) حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة (تابع)

(و-) اتفاقية التنوع البيولوجي (تابع)

(ط) الانسجام مع الطبيعة (تابع)

البند ٢١ من جدول الأعمال: تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (تابع)

البند ٢٢ من جدول الأعمال: القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى (تابع)

(ج) الهجرة الدولية والتنمية (تابع)

البند ٢٤ من جدول الأعمال: القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى (تابع)

(أ) تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧) (تابع)

البند ٢٦ من جدول الأعمال: التنمية الزراعية والأمن الغذائي (تابع)

البند ٦٠ من جدول الأعمال: السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية (تابع)

البند ٢٤ من جدول الأعمال: القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى (تابع)

البند ٢٥ من جدول الأعمال: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (تابع)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ٢٥ من جدول الأعمال: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (تابع) (A/65/394 و Add.1)

١ - **السيد أورتيس** (وحدة التفتيش المشتركة): تكلم عبر الاتصال المرئي من جنيف، فعرض مذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن دور الممثلين الشخصيين للأمين العام والمنسقين المقيمين (A/65/394). ووجه الانتباه إلى المعايير الـ ١٨ للاتساق والتكامل في منظومة الأمم المتحدة، وإلى الاقتراح المتصل بوضع نموذج مرن لتيسير تكييفها مع شتى الظروف التي تعمل فيها المنظمة.

٢ - **السيد كينيث** (المستشار الأقدم لتنسيق سياسات إدارة المعلومات بمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق): عرض مذكرة من الأمين العام تتضمن تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين على تقرير وحدة التفتيش المشتركة ''دور الممثلين الخاصين للأمين العام والمنسقين المقيمين''، حسبما ورد في الوثيقة A/65/394/Add.1. وقال إن الوكالات قد ذكرت أن الأعمال المتصلة بإعداد تقرير وحدة التفتيش المشتركة بدأت في أيار/مايو ٢٠٠٨ على نطاق أولي هو استعراض دور الممثلين الخاصين للأمين العام والمنسقين المقيمين. ومع ذلك، فقد ركز مشروع التقرير الذي تسلموه بعد مضي أكثر من عام، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ والتقرير النهائي في أيار/مايو ٢٠١٠، على تحليل مدى الاتساق والتكامل. ولئن كانت هناك حاجة إلى هذا التركيز، فقد أعربت وكالات عن أسفها للتغيير الضمني في النطاق وأشارت إلى أنه لو كان البحث الأولي قد لفت الانتباه إلى ضرورة تغيير بؤرة تركيز الاستعراض، فقد كان من المستصوب البدء فيه من جديد بعد إعادة تحديد نطاقه، ووضع أهداف جديدة واضحة له ومنهجية معدلة وفقا لذلك. ولعل الإجابات كانت تأتي مختلفة لو كانت الأسئلة توجه في سياق الاتساق والتكامل في منظومة الأمم المتحدة بدلا من سياق دور الممثلين الخاصين للأمين العام والمنسقين المقيمين.

٣ - وأضاف قائلا، إن الأحداث تجاوزت حتما بعض التحليل الوارد في التقرير خلال فترة إعداده. وضرب مثلا على ذلك هو المعيار ٤ الذي يدعو إلى أن تحسّن إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية آلياتها للتنسيق. وقال إن الأمين العام أصدر، خلال فترة إعداد التقرير، نشرات توضح الأدوار والتنسيق في تلك الإدارات.

٤ - ومضى يقول إن الوكالات، في معظمها، قبلت تلك المعايير، ولكنها أعربت عن وجود صعوبة في الإجراءات التي تزمع وحدة التفتيش المشتركة اتخاذها لتحقيقها. وضرب لهذا مثلا، هو أن المعيار ٥ يتطلب من آليات التنسيق القائمة المشتركة بين الوكالات أن تزيد فعاليتها في تعزيز الاتساق والتكامل على نطاق المنظومة. وبينما أيدت الوكالات مفهوم الدعوة بصوت أقوى إلى حفز الاتساق، فإنها لاحظت أن الآليات المقترحة، ومنها مثلا تعزيز مجلس الرؤساء التنفيذيين حتى يصبح أداة لتنفيذ ولايات الدول الأعضاء، ليست عملية فيما يبدو. فالمجلس يقوم بعمله بوصفه هيئة تنسيق مع وجود وكالات فردية مكلفة ومسؤولة عن تنفيذ ولايات الدول الأعضاء. ولذا فلا تزال بعض الولايات في لبس إزاء كيفية إمكانية تغيير ولاية المجلس ليتسنى له العمل بتلك الصلاحية المختلفة.

٥ - وأردف قائلا إن المعيار ١٥ يوصي باتباع نهج قائم على النتائج لضمان اتساق وتكامل العمليات وهو ما تؤيده الوكالات بشدة. بيد أن التقرير اقترح برنامجا واستراتيجية قطرية واحدة موحدة، وهو اقتراح ترى الوكالات أنه ربما

كان صعب المنال في كل الحالات، بالنظر إلى اختلاف الولايات في شتى أنحاء منظومة الأمم المتحدة. وبوجه خاص، فنهج ''أمم متحدة واحدة'' لا يرجح أن يكون قابلا للتطبيق في سياقات النزاع وفور انتهاء النزاع وحيث يكون دور الحكومة غامضا.

٦ - واستطرد قائلا إن الوكالات رأت بوضوح أن للتقرير أهمية وقيمة كبيرتين، وأعربت عن تقديرها لأي تحليل يمكن أن يؤدي إلى مواءمة أكثر فعالية. وقالت إحدى الوكالات بالحرف إن هناك حاجة إلى زيادة التواؤم بين جهود الاتساق والتكامل في كل المنظومة، وإن التقرير يشكل نواة لمواصلة المناقشات حول تلك المواضيع الحساسة.

٧ - **الرئيسة:** دعت اللجنة إلى الانخراط في مناقشة عامة للبند.

٨ - **السيدة نافارو بارو** (كوبا): قالت إن عددا من التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة، حسبما ورد في الوثيقة A/65/394، مفيد للغاية ويستحق دراسة متعمقة من اللجنة وغيرها من الهيئات الحكومية الدولية المعنية، بما فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وذلك مثلا من خلال جزئه المتعلق بالأنشطة التنفيذية، وكذلك من المجالس التنفيذية للصناديق والبرامج.

٩ - وبيّنت أن التقرير يؤكد أن جهود المساعدة الإنمائية يجب أن تستند إلى الأولويات التي تحددها البلدان المتلقية وأن تركز على القيادة الوطنية بدلا من مصالح المانحين أو آراء الصناديق والبرامج. وقالت إن ما يجشع هو أن الأمم المتحدة لم تسع إلى فرض نموذج واحد إنمائي.

١٠ - وذكرت أن حكومتها تؤيد ما ورد في التقرير من رأي مفاده أن دور اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة البرنامج والتنسيق هو إدخال المزيد من الاتساق في الهيئات ذات الولاية التشريعية، بما في ذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفي عمل الصناديق والبرامج.

١١ - ولفتت الانتباه إلى الفقرات ١٢٩ إلى ١٣٣ من التقرير وسألت ممثل وحدة التفتيش المشتركة عما يمكن عمله لتحسين نظام اختيار المنسقين المقيمين، حيث أن العملية موضوعة الآن في أيدي نخبة قليلة من الصناديق في المنظومة. وتساءلت كذلك عن السبب في أن الصناديق والبرامج لديها، فيما يبدو، توجسات فيما يتعلق بمواءمة ظروف خدمة جميع موظفي الأمم المتحدة العاملين في الميدان.

١٢ - **السيد بارتون** (الولايات المتحدة الأمريكية): طلب من ممثل وحدة التفتيش المشتركة أن يذكر من المعايير والتوصيات الكثيرة الواردة في التقرير (A/65/394) اثنين أو ثلاثة سيكون لها التأثير الأكبر والاحتمال الأرجح لمساعدة الدول الأعضاء على تركيز انتباهها. كما سأل ممثل مجلس الرؤساء التنفيذيين عن بندين أو ثلاثة من التقرير ذي الصلة (A/65/394/Add.1) يمكن أن تكون الأسهل تنفيذا، وعن الأثر الممكن لتنفيذها.

١٣ - **السيد ميرو** (جمهورية تنزانيا المتحدة): قال إنه يرجو أن يسمع من ممثل وحدة التفتيش المشتركة عن التدابير الفعالة في ضمان الاتساق على نطاق المنظومة، إذ يبدو أن التقرير يركز أساسا على ما لم يُجد نفعا.

١٤ - **السيد أورتيس** (وحدة التفتيش المشتركة): أجاب على أسئلة وتعليقات ممثل كوبا، فقال إن المعايير قُصد بها أن تكون إرشادا لحل أهم قضايا الاتساق والتكامل التي تمكنت الوحدة من تحديدها في حدود صفحات تقريرها. والأمر في نهاية المطاف متروك للدول الأعضاء والمنظمات ذات الصلة لمناقشة أي قضايا معلقة وحلها.

١٥ - وأوضح أنه فيما يتعلق باختيار المنسقين المقيمين فلا مناص من تعزيز مكلة تلك العملية وضمان أن تؤدي

جميع الوكالات دورا متساويا فيها بدلا من أن تظل تشعر أن من يحكمها أساسا هو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ويلزم إدخال تحسينات أكبر في هذا الصدد.

١٦ - وأضاف أن ظروف الخدمة المختلفة بين شتى مؤسسات الأمم المتحدة تمثل مشكلة خطيرة تنطوي على سلسلة من القضايا والآثار المالي التي يلزم حلها كيما يُكفل الاتساق والتكامل.

١٧ - وردا على سؤال ممثل الولايات المتحدة قال إن المعيار ١ بشأن عملية الاتساق والتكامل له أهمية خاصة، وإن كان هو يشدد على أن جميع المعايير مترابطة وأن من المحال أن يتم توفير تحليل مفصل دون مناقشتها جميعها.

١٨ - وقال أخيرا، ردا على تعليق ممثل جمهورية تترانيا المتحدة، إن منظومة الأمم المتحدة تتحرك بشكل متزايد نحو الاتساق وإن كان يلزم بذل المزيد من الجهد في هذا الصدد.

١٩ - **السيد كينيث** (المستشار الأقدم لتنسيق سياسات إدارة المعلومات بمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق): قال إن معظم الوكالات رأت أن المعايير مناسبة ومعقولة ومترابطة بشكل واضح. وقد يكون من المحال إفراد معيار بعينه لتطبيقه دون مزيد من التشاور مع جميع الأطراف المعنية، بمن فيهم الدول الأعضاء والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة البرامج والتنسيق، وسائر الهيئات الحكومية الدولية وهيئات التنسيق.

٢٠ - **السيد الأنصاري** (قطر): تساءل عن كيفية إمكان تحسين التعاون بين مجلس الرؤساء التنفيذيين ووكالات الأمم المتحدة، بما في ذلك مكتب رئيس الجمعية العامة.

٢١ - **السيد أورتيس** (وحدة التفتيش المشتركة): قال إنه ليس في وضع يسمح له بالتعليق على مبادرة ”توحيد الأداء“ ويدرك أن بعض الدول ترى أن الأمين العام يحاول فرض المبادرة عليها. وأشار إلى أن وظيفته هي مجرد جمع العناصر اللازمة لتعزيز التنسيق؛ أما الطريقة فتقررها الدول الأعضاء ومجلس الرؤساء التنفيذيين. وأضاف أنه يتفق مع ممثلي كوبا والمجلس على أن المعايير أساس مفيد للمناقشة، ورحب بالإسهامات في تلك المناقشة من جميع الأطراف المعنية.

٢٢ - **السيد كينيث** (المستشار الأقدم لتنسيق سياسات إدارة المعلومات بمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق): قال إن المجلس يرحب، في تنسيق عمل الوكالات المختلفة في منظومة الأمم المتحدة، بالمدخلات من جميع الأطراف المعنية، ويبذل كل جهد ممكن لكي تبقى قنوات الاتصال مفتوحة.

البند ١٩ من جدول الأعمال: متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨ (تابع) (A/C.2/65/L.37)

مشروع قرار بشأن الآليات الابتكارية لتمويل التنمية (A/C.2/65/L.37)

٢٣ - السيد **الحضرمي** (اليمن) عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.37 باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

البند ٢٠ من جدول الأعمال: التنمية المستدامة (تابع) (A/C.2/65/L.32 و L.35)

مشروع قرار بشأن التدابير التعاونية الرامية إلى تقييم الآثار البيئية المتصلة بالنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر وزيادة الوعي بتلك الآثار (A/C.2/65/L.32)

٢٤ - **السيدة كازراجيينيه** (ليتوانيا): عرضت مشروع القرار A/C.2/65/L.32 وأبلغت اللجنة بأن جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. وقالت إن إعلان ريو

بشأن البيئة والتنمية قد أعلن أن الحماية البيئية جزء أساسي من عملية التنمية. ولئن كانت قضية النفايات الكيميائية بصفة عامة قد تناولتها عدة صكوك دولية، فلا يوجد أي إطار يتصدى على وجه التحديد للضرر الذي يصيب البيئة البحرية بسبب إغراق الذخائر الكيميائية في البحر. ومشروع القرار يشجع الدول على تبادل المعلومات، وإذكاء الوعي بذلك التهديد البيئي وعلى تقديم آرائها في هذه القضية لتعميمها في الدورة السابعة والستين للجمعية العامة.

مشروع قرار بشأن المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة (A/C.2/65/L.35)

٢٥ - **السيدة فلوريس** (هندوراس): عرضت مشروع القرار A/C.2/65/L.35، وقالت إن أكثر من ١٠٠ دولة عضو ردت على استقصاء أجرته منظمة السياحة العالمية بشأن تنفيذ المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة. وتبين من نتائج الاستقصاء أن عدداً من الدول أدرج أحكام المدونة بالفعل في تشريعاته المحلية؛ وأن للسياحة أهمية اقتصادية خاصة لكثير من الدول النامية والأقل نموا؛ وأن المدونة تؤدي منذ اعتمادها في عام ١٩٩٩ دوراً مفيداً في إدماج السياحة في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية. وأضافت أنه ليس لمشروع القرار آثار في الميزانية البرنامجية.

٢٦ - **الرئيسة:** أشارت إلى أن جيبوتي ترغب في أن تضاف إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

(أ) **تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة** (تابع) (A/C.2/65/L.24 و L.25)

مشروع قرار بشأن متابعة السنة الدولية لتطوير المرافق الصحية، ٢٠٠٨ (A/C.2/65/L.24)

٢٧ - **السيد أليمان** (بنما): عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.24 باسم مقدميه المدرجين في الوثيقة.

مشروع قرار بشأن السنة الدولية لدبلوماسية المياه (A/C.2/65/L.25)

٢٨ - **السيد أسلوف** (طاجيكستان): عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.25، وأبلغ اللجنة أن مدغشقر تطلب إضافتها إلى قائمة مقدمي مشروع القرار. وأشار إلى أن وفده قد شرح الأساس المنطقي لمشروع القرار خلال مناقشة اللجنة عن التنمية المستدامة، ولفت الانتباه إلى المذكرة الإيضاحية التي عُممت مع مشروع القرار.

٢٩ - **الرئيسة:** أشارت إلى أن العراق وغابون طلبا إضافتهما إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

(ب) **متابعة وتنفيذ إستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية** (تابع) (A/C.2/65/L.26 و L.40)

مشروع قرار بعنوان ''نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة'' (A/C.2/65/L.26)

٣٠ - **السيد الحضرمي** (اليمن): عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.26 باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

مشروع قرار بشأن متابعة وتنفيذ إستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (A/C.2/65/L.40)

٣١ - **السيد الحضرمي** (اليمن): عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.40 باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(ج) **الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث** (تابع) (A/C.2/65/L.27 و L.34)

مشروع قرار بشأن الإستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (A/C.2/65/L.27)

٣٢ - **السيد الحضرمي** (اليمن): عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.27 باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

مشروع قرار بشأن التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينيو (A/C.2/65/L.34)

٣٣ - **السيد الحضرمي** (اليمن): عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.34 باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(د) **حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة** (تابع) (A/C.2/65/L.33)

مشروع قرار بشأن حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة (A/C.2/65/L.33)

٣٤ - **السيد الحضرمي** (اليمن): عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.33 باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(و) **اتفاقية التنوع البيولوجي** (تابع) (A/C.2/65/L.39)

مشروع قرار بشأن اتفاقية التنوع البيولوجي (A/C.2/65/L.39)

٣٥ - **السيد الحضرمي** (اليمن): عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.39 باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(ط) **الانسجام مع الطبيعة** (تابع)(A/C.2/65/L.30)

مشروع قرار بعنوان ''الانسجام مع الطبيعة'' (A/C.2/65/L.30)

٣٦ - **السيد لوايسا باريا** (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.30 باسم مقدميه الأصليين وإكوادور، وجورجيا، والسلفادور، وسيشيل، وغابون، وقال إن ثمة حاجة ماسة إلى استنباط نموذج إنمائي أكثر استدامة يتيح للبشر العيش بانسجام مع الطبيعة. ومشروع القرار يعكس شواغل الأمم المتحدة حول التردي البيئي الحالي وتأثيره على الطبيعة نتيجة للنشاط البشري، وهو ما سبق الإعراب عنه في قرارات شتى للجمعية العامة على مدى العقد السابق، وما أعرب عنه المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والعلمية. وهو يقترح تعزيز الحوارات التفاعلية بين الدول الأعضاء والخبراء التقنيين المستقلين في مختلف القطاعات الرئيسية بغية توليد رؤية كلية ترمي إلى تحقيق انسجام العلاقة بين البشر والطبيعة.

٣٧ - ومضى يقول إن التحدي الجديد هو استنباط طريقة تكاملية وشاملة بحيث يؤخذ في الاعتبار تردي الطبيعة الناجم عن النمو الاقتصادي. ويُقترح إنشاء بوابة إلكترونية للأمم المتحدة لتركيز المعلومات من منظور التنمية المستدامة، كي يتم الجمع بين الأنشطة العلمية المتعددة التخصصات التي تتم في أرجاء مختلفة من العالم والتي تركز على العلاقة بين البشر والطبيعة، بما يشمل أيضا المعارف التقليدية والقديمة من مختلف الثقافات والحضارات العتيقة التي يمكن أن تسهم في بلوغ ذلك الهدف. ومن الممكن أن تسهم تلك الأنشطة جميعها إسهاما جوهريا في العملية التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المقرر عقده في ٢٠١٢.

البند ٢١ من جدول الأعمال: تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (تابع) (A/C.2/65/L.36)

مشروع قرار بشأن تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (A/C.2/65/L.36)

٣٨ - **السيد الحضرمي** (اليمن): عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.36 باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

البند ٢٢ من جدول الأعمال: العولمة والاعتماد المتبادل (تابع)

(ج) **الهجرة الدولية والتنمية** (تابع) (A/C.2/65/L.23)

مشروع قرار بشأن الهجرة الدولية والتنمية (A/C.2/65/L.23)

٣٩ - **السيد الحضرمي** (اليمن): عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.23 باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

البند ٢٤ من جدول الأعمال: القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى (تابع)

(أ) **تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)** (تابع) (A/C.2/65/L.38)

مشروع قرار بشأن عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧) (A/C.2/65/L.38)

٤٠ - **السيد الحضرمي** (اليمن): عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.38 باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

البند ٢٦ من جدول الأعمال: التنمية الزراعية والأمن الغذائي (تابع) (A/C.2/65/L.29)

مشروع قرار بشأن التنمية الزراعية والأمن الغذائي (A/C.2/65/L.29)

٤١ - **السيد الحضرمي** (اليمن): عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.29 باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

البند ٦٠ من جدول الأعمال: السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية (تابع) (A/C.2/65/L.31)

مشروع قرار بشأن السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية (تابع) (A/C.2/65/L.31)

٤٢ - **السيد خليل** (مصر): عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.31 باسم مقدميه الأصليين، وإكوادور، وباكستان، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وغابون، وغينيا - بيساو، وناميبيا. وقال إن مشروع القرار يعكس تقرير الأمين العام (A/65/72-E/2010/13) الذي يسوق الأدلة على أن الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية، بما فيها القدس الشرقية، لا زال يعمق المصاعب الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها الشعب الفلسطيني. وأضاف أن مشروع القرار جاء مماثلا لقرار الجمعية العامة ١٨٥/٨٤. ومع هذا فقد أدرجت تحديثات فنية في الفقرات الأولى والثانية عشرة والخامسة عشرة من الديباجة وأدخلت بعض التعديلات في الفقرة السادسة عشرة من الديباجة والفقرات ٢ و ٤ و ٨.

البند ٢٤ من جدول الأعمال: القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى (تابع) (A/C.2/65/L.10)

مشروع قرار بشأن تشجيع السياحة البيئية من أجل القضاء على الفقر وحماية البيئة (A.C.2/65/L.10)

٤٣ - **الرئيسة:** دعت اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.10 المقدم من السيد إيزيرارين (المغرب). وقالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٤٤ - **السيد إيزيرارين** (المغرب): قال إنه بالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة، انضمت الوفود التالية إلى قائمة مقدمي مشروع القرار: أذربيجان، وأرمينيا، وأستراليا، وأفغانستان، وأوكرانيا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وتركمانستان، وتركيا، وتونس، وجزر البهاما، والجمهورية

العربية السورية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية مولدوفا، وجيبوتي، والرأس الأخضر، وسيشيل، وصربيا، وكندا، والكويت، وكينيا، ولاتفيا، وليختنشتاين، وموريتانيا، وموناكو، ونيبال، وهايتي، والهند، واليابان.

٤٥ - **الرئيسة:** قالت إن إريتريا، وألبانيا، وأندورا، وأوغندا، وبنما، وعُمان، وغينيا - بيساو، ومدغشقر، ونيكاراغوا، تود كذلك الانضمام إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

٤٦ - اعتمد مشروع القرار *A/C.2/65/L.10*

البند ٢٥ من جدول الأعمال: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (تابع) (A/C.2/65/L.19)

مشروعا القرارين المعنونين ''تغيير اسم المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ليشمل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع'' (A/C.2/65/L.2 و L.19)

٤٧ - **الرئيسة:** دعت اللجنة إلى أن تتخذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.19، المقدم من السيد بيير (هايتي)، نائب رئيسة اللجنة، على أساس المشاورات غير الرسمية التي دارت بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.2. وقالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٤٨ - اعتمد مشروع القرار *A/C.2/65/L.19*.

٤٩ - سحب مشروع القرار *A/C.2/65/L.2*.

مشروعا قرارين بشأن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة (A/C.2/65/L.4 و L.14)

٥٠ - **الرئيسة:** دعت اللجنة إلى أن تتخذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.14، المقدم من السيد بيير (هايتي)، نائب رئيسة اللجنة، على أساس المشاورات غير الرسمية التي دارت بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.4. وقالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٥١ - اعتمد مشروع القرار *A/C.2/65/L.14*.

٥٢ - سحب مشروع القرار *A/C.2/65/L.4*.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٥.